

وزارة التربية والتعليم

قرار رقم ٢٦٧ لسنة ٢٠٠٢

بتاريخ ٢٠٠٢/١٢/٤

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٦٤ لسنة ٢٠٠٢ بتقرير صفة النفع العام ؛
وعلى مذكرة السيد الأستاذ مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية المؤرخة ٢٠٠٢/١١/١٧ ؛

قرر :

مادة ١ - تنزع ملكية أرض ومباني العقار الذى تشغله مدرسة عبد السلام عارف الابتدائية بالإسكندرية والكائن فى ٤٦ شارع إدفو - قسم باب شرق واللازمة لتنفيذ المشروع والبالغ مساحته (١٠٧٩٣ م^٢) ، وحدوده كالاتى :

الحد الشمالى الغربى : شارع إدفو بطول (٢٣,٣٢ م) .

الحد الشمالى الشرقى : جار بطول (٣٣,٧٨ م) .

الحد الجنوبى الشرقى : شارع كانوب بطول (٢٣,٣٥ م) .

الحد الجنوبى الغربى : جار بطول (٣٣,٩٣ م) .

مادة ٢ - تودع صورة رسمية من هذا القرار مكتب الشهر العقارى المختص التابع له العقار .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وعلى جميع الجهات - كل فيما يخصه - تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

دكتور / حسين كامل بهاء الدين